

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٣ «بالتفوض»

باعتراض الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة

للعام المالى ٢٠١١

مدير عام إدارة شئون الغرف المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٩٥١ لسنة ١٨٩٦ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٧٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التفوض فى بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦١٨ لسنة ٢٠٠٨ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية للغرفة الصادر فى ٢٠٠٨/٧/٢٠ :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الجيزة جلسة ٢٠١٢/٥/٢٦

باعتراض الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١١ :

وعلى مذكرة إدارة الميزانية والحسابات الموردة ٢٠١٣/٥/١٣ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة عن العام المالى ٢٠١١

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٣٢,٢٤٢٣٧٩٥ ج (فقط اثنان وعشرون مليوناً

وأربعين ألفاً وسبعمائة وخمسة وتسعون جنيهاً واثنان وثلاثون قرشاً لا غير)

وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٤١,٧٥٦٧٤٩١ ج (فقط سبعة ملايين وخمسمائة وسبعة

وستون ألفاً وأربعين ألفاً وواحد وتسعون جنيهاً وواحد وأربعون قرشاً لا غير)

وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريف مبلغ ١٤٨٥٦٣٠٣،٩١ (فقط أربعة عشر مليوناً وثمانمائة وستة وخمسون ألفاً وثلاثمائة وثلاثة جنيهات وواحد وتسعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١١/١٢/٣١ مبلغ ١١٢٤٣٧٥٤١،٥٤ ج (فقط مائة وأثنا عشر مليوناً وأربعين ألفاً وخمسمائة وواحد وأربعون جنيهًا وأربعة وخمسون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري .

تحريراً في ٢٠١٣/٥/١٣

المفهوم في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ / آمال السلاموني